

أحكام القرآن

. @ 575 @

فإن قيل هذا لا يصح .

قلنا قد بينا في كتاب شرح الحديث الصحيح وكتاب نواهي الدواهي صحته وأخذ الخلفاء كلهم بذلك ولذلك قال أبو بكر الصديق للأنصار إن ا جعلكم المفلحين وسما نا الصادقين فقال (! !) إلى قوله تعالى (! !) [الحشر 8] ثم قال (! !) إلى قوله (! !) [الحشر 9] .

وقد أمركم ا سبحانه وتعالى أن تكونوا معنا حيث كنا فقال (! !) [التوبة 119] . وقال النبي صلى ا عليه وسلم أوصيكم بالأنصار خيرا ولو كان لكم من الأمر شيء ما أوصى بكم وقال له عمر حين ارتد مانعو الزكاة خذ منهم الصلاة ودع الزكاة فقال لا أفعل فإن الزكاة حق المال والصلاة حق البدن .

وقال عمر بن الخطاب نرضى لدينا من رضى رسول ا صلى ا عليه وسلم لدينا . وجاءت الجدة الأخرى إليه فقال لها لا أجد لك في كتاب ا شيئا ولا في سنة رسول ا صلى ا عليه وسلم هو السدس فأيتكما خلت به فهو لها فإن اجتمعتما فهو بينكما . وذلك أن رسول ا صلى ا عليه وسلم قضى بالسدس للجدة غير معينة فوجب أن يشتركا فيه عند الاجتماع .

وكذلك لما جمع الصحابة في أمر الوباء بالشام فتكلموا معه بأجمعهم وهم متوافرون ما ذكروا في طلبهم الحق في مسألتهم كلمة ولا لرسوله صلى ا عليه وسلم حرفا لأنه لم يكن عندهم وأفتوا وحكم عمر ونازعه أبو عبيدة فقال له رأيت لو